20033 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا عبد الملك بن محمد ح وأخبرنا أبو عبد ا الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي ببغداد ثنا أبو قلابة ثنا محمد بن عبد ا الأنصاري وأشهل بن حاتم قالا ثنا بن عون عن الحسن بن أبي الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة Bه قال قال لي رسول ا Y A يا أبا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت علي يمين فرأيت غيرها خيرا منها فائت الذي هو خير وكفر عن يمينك أخرجه البخاري في الصحيح من وجه آخر عن بن عون ثم قال تابعه أشهل بن حاتم وأخرجاه من وجه آخر عن الحسن